المحاضرة الثانية: مفهوم الفساد وأشكاله وأسبابه

1. تعريف الفساد:

تعريف روبرت تلمان Robert Telman (1968): «الفساد هو ما يسود في بيئة تساند فيها السياسة العامة للحكومة نظاما بيروقراطيا، وتتم معظم معاملاته في سرية نسبية ولا تفرض عليها إجراءات رسمية كالرشوة وتوظيف الأقارب من غير ذوي المؤهلات والخبرات وما إلى ذلك».

تعريف هنتجتون S. P. Huntigton: «الفساد هو سلوك للموظف العام ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف وغايات خاصة».

تعريف البنك الدولي: «إساءة إستعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عادة عندما يقوم موظف بقبول أو طلب إبتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة تقديم رشى للإستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية، كما يمكن للفساد أن يحصل عن طريق إستغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة».

إذن، يمكن تعريف الفساد بأنه إساءة إستعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص وذلك من خلال دفع أموال قصد الإستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين في مناقصة عامة أو في منافسة تجارية أو من خلال وضع اليد على المال العام والحصول على مناصب أو مزايا للأقارب.

2. مظاهر الفساد:

يمكن للفساد أن يتخذ عدة مظاهر ما يجعله ظاهرة يصعب الكشف عنها أو الإحاطة بها:

- **إستغلال المنصب العام:** حيث يستغل أصحاب المناصب العليا هذه الأخيرة لتحقيق مكاسب مادية من خلال تقديم تسهيلات للشركات الإقتصادية أو عن طريق إختلاس الأموال.
- **الرشوة:** أي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل أو الإمتناع عن تنفيذه.
- **المحسوبية:** أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي إليها الشخص مثل: عائلة أو منطقة، حزب دون أن يكونوا مستحقين لها.
- **المحاباة:** أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة.

- **الواسطة:** أي التدخل لصالح فرد أو جماعة ما دون الإلتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة، كتعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الإنتماء الحزبي رغم كونه كفؤ أو مستحق.
- **الإبتزاز:** أي الحصول على أموال أو خدمة من شخص يشغل وظيفة ما بعد تهديده بالكشف عن أخطاءه أو فساده المالي أو الإداري أو الأخلاقي.
- **التهرب الضريبي والجمركي:** من خلال التلاعب على القوانين أو دفع رشى من أجل التمتع بتخفيض ضريبي.
- **التسيب الوظيفي:** الذي يظهر من خلال مخالفة الموظفين للقوانين واللوائح المسيرة لمؤسساتهم، وعدم إستغلالهم لوقت العمل الرسمي لأداء الواجبات والأعمال الرسمية وانصرافهم للقيام بأعمال غير رسمية خلال وقت الدوام الرسمي.
- **هدر الموارد الإقتصادية:** من خلال الإختلاسات وتزوير الأموال أو سرقتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة والإستهانة بالملكية العامة.
- **إنهيار البناء الإجتماعي والسياسي:** الذي يتجلى من خلال غياب العدالة في توزيع الدخل القومي وسوء توزيع موارد الدولة بين الأفراد وبين مختلف الولايات (الدوائر والبلديات).

3. حجم الفساد:

يمكن للفساد أن يكون:

أ. **فساد صغير:** يمس صغار الموظفين العموميين الذين يطلبون رشوة مهما كان حجم المعاملة.

ب. **فساد كبير:** يمس كبار المسؤولين (رؤساء الدول والحكومات، الوزراء) ويهدف للحصول على مكاسب كبيرة.

كما يمكن أن يكون:

أ. **فساد محلي:** يكون داخل البلد الواحد ولا يرتبط بشركات أجنبية تابعة لدول أخرى.

ب. **فساد دولي:** يصل إلى نطاق عالمي حيث ترتبط فيه شركات محلية بأخرى دولية بالدولة بحيث تحصل كل الأطراف على منافع ذاتية يصعب الفصل بينها.

4. أنواع الفساد:

الفساد المادي والأدبي: التي ينجم عن مختلف أشكال: الرشوة، الإختلاس، التزوير، تبديد المال العام والغش التجاري، تهريب البضائع والأموال والإستهانة بالملكية العامة وغياب الحس الوطني.

الفساد الوظيفي: الذي يظهر في مخالفة القوانين، المحسوبية، الإهمال، عدم إحترام مواعيد العمل الرسمية والسعي وراء المصالح الشخصية على حساب المصالح العامة.

الفساد السياسي: الناجم عن عدم الإستقرار السياسي وسلب الحريات العامة وعدم إشراك المواطنين في إتخاذ القرارات، تمركز السلطات في أيدي فئات محددة والتعيين بدون مؤهلات ومخالفة القوانين والأعراف والتعاليم.

الفساد الإجتماعي: الذي يعبر عنه تراجع الروح الوطنية والإخلاص وحب العمل والتفاني في أداءه وتفشي اللامبالاة، وعدم الإنصياع لأوامر المسؤولين والإهمال في تقديم وتوفير الخدمات الإجتماعية للمواطنين.

5. دوافع وأسباب الفساد:

أ. **أسباب إقتصادية وإجتماعية:** متمثلة في سوء الأحوال الإقتصادية والإجتماعية بشكل عام وعجز الدولة عن إشباع الحاجات الأساسية لمواطنيها.

– نقص الوعي والمعرفة بالحقوق الفردية وبقاء القيم التقليدية المشجعة لروابط النسب والقرابة.

– تدني أجور بعض الموظفين في الدولة.

– تدخل شركات أجنبية كبرى بالأموال من أجل الحصول على أسواق داخل الدول المعنية بالفساد.

ب. **أسباب إدارية:** مرتبطة بطبيعة البناء الحكومي التي تساعد على إنتشار الفساد الإداري كما هو حاصل مع الأنظمة البيروقراطية، تضخم الجهاز الإداري ونقص المهارات السلوكية والإنسانية لدى القادة.

ج. **أسباب سياسية:**

- غياب المسائلة عن كبار المسؤولين في الدولة وبالتالي حريتهم المطلقة في التصرف في أمور مؤسساتهم.
- تمتع كبار الموظفين ورجال السياسة بحصانة تحميهم من الملاحقة والخضوع والمسائلة.
- عدم الفصل بين السلطات الثلاث (التنفيذية، التشريعية والقضائية) وسيادة السلطة التنفيذية على بقية السلطات.
- نتيجة لغياب الديمقراطية ومنع المواطنين من المشاركة في إبداء الآراء ومن ثم المساهمة في رسم السياسات العامة.

- ضعف منظمات المجتمع المدني وتهميش دورها.
- عجز الأجهزة التنفيذية في الدولة عن ممارسة مهامها.
- ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها.
- ضعف الدولة بسبب حروب داخلية أو خارجية.
- ضعف الإرادة السياسية لمكافحة الفساد.
- غياب حرية الإعلام وبالتالي دورها الرقابي على المؤسسات العامة.